... مقطوعا انتهى وهذا مرادنا بقولنا وفي
... بالمقطوع اي فيما سوى التابعي وهو تابع التابع فيسمى
... قطوع مخصوصا عنه بل يسمى مقطوعا قال وانه
... قلت موقوف على فلان فحصلت التفرقة
... بين المقطوع مخصوصا عنه بل يسمى مقطوعا قال
... قلت موقوف على فلان فحصلت التفرقة في الا
... المقطوع والمنقطع من مباحث الاسناد والمقطوع
... التي لا ترى وقد اطلقه بعضهم هذا في موضع هذا
... زا عن الاصطلاح انتهى مسئلة الاثر والمسند وانما
... على الموقوف والمقطوع اسم الاثر اشار اليه قولنا
... الاخيرين الاثر . والمسند المذكور في نوع الخبر
... شرع فيما يسمى مسندا حيث يقولون هذا حديث

... الصحابي الذي . فيه اتصال ظاهر فيرتضى
... المسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فقولي
... وقول الصحابي كالمنفصل يخرج ما رفعه التابعي بزيادة ان
... تابعي الصحابي من الوسط فانه مرسل او دونه مرسل
... بانه يرسل الصحابي والتابعي ايضا من الوسط
... معلقه وقولي ظاهره الاتصال يخرج ما ظاهره الا
... فيه ما فيه الاحتمال وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من
... وتفهم من التقييد بالظهور ان الانقطاع الخفي ...
... الذي لم يثبت لقيه لا يخرج الحديث عن كونه
... صنيع الائمة الذين خرجوا المسانيد مع ذلك
... موافقة لقول الحاكم المسند ما رواه عن شيخ
... منه وكذا شيخه عن شيخه متصلا الى الصحابي الى رسول الله

صلى الله

٨

صلى الله عليه وسلم واما الخطيب فقال المسند المتصل فعلى هذا الموقوف
اذا جاء بسند متصل يسمى عنده مسندا لكن قال ان ذلك
قد يأتي لكن بقلة وابعد ابن عبد البر حيث قال المسند المرفوع ولم يتعرض
للاسناد فانه يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع اذا كان المتن
مرفوعا ولا قائل به انتهى قلت ~~عن ابن عبد البر~~ عن ابن عبد البر قد قسم المسند
الى متصل ومنقطع حيث قال فاما المسند فهو ما رفع الى النبي
صلى الله عليه وسلم خاصة فالمتصل من المسند مثل مالك
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال
والمنقطع من المسند مثل مالك عن يحيى بن سعيد عن عائشة
وعد امثلة من التقسيم مسئلة العلو المطلق والعلو النسبي فيه
لما كان ينقسم باعتبار قلة عدد الرواة وكثرتهم اشرنا اليه بقولنا

نعم وان قل الرواة عددا . ثم انتهى الى الرسول احمدا
فهو العلو مطلقا وانتهى . الى فتى كشعبة في الملا
فانه النسبي وفيه ما تلى . من كل قسم يلتقيه الكبرا

قال الحافظ فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه
وسلم بذلك العدد القليل بالنسبة الى سند آخر يرد
به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير او ينتهي الى امام
من ائمة الحديث ذي صفة علية كالحفظ والضبط والفقه
والتصنيف وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح
كشعبة ومالك والثوري والشافعي والبخاري
ومسلم ونحوهم فالاول وهو ما ينتهي الى النبي صلى
الله عليه وسلم العلو المطلق فان اتفق ان يكون سنده صحيحا كان
الغاية القصوى والا فصورة العلو فيه موجودة ما لم يكن موضوعا
فهو كالعدم والثاني العلو النسبي وهو ما يقل العدد فيه الى
ذلك الامام ولو كان العدد من ذلك الامام